



مقرر وزير التربية الوطنية والتكوين المهني رقم بتاريخ
بشأن تنظيم السنة الدراسية 2014/2015

إن وزير التربية الوطنية والتكوين المهني؛

بعد الاطلاع على الظهير الشريف رقم 1.00.203 الصادر في 15 من صفر 1421 (19 ماي 2000) بتنفيذ القانون رقم 07.00 القاضي بإحداث الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين؛

وعلى المرسوم رقم 2.02.376 الصادر في 6 جمادى الأولى 1423 (17 يوليوز 2002) بثابة النظام الأساسي الخاص بمؤسسات التربية والتعليم العمومي، كما وقع تغييره وتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.02.854 الصادر في 8 ذي الحجة 1423 (10 فبراير 2003) بشأن النظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية، كما وقع تغييره وتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2.85.732 الصادر في 7 شعبان 1407 (6 أبريل 1987) بشأن إحداث مركز التوجيه والتخطيط التربوي؛

وعلى المرسوم رقم 2.08.521 الصادر في 19 ذي الحجة 1429 (18 ديسمبر 2008) في شأن إعادة تنظيم مركز تكوين مفتشي التعليم؛

وعلى المرسوم رقم 2.11.672 الصادر في 27 محرم 1433 (23 ديسمبر 2011) في شأن إحداث وتنظيم المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين؛

وعلى قرارات وزير التربية الوطنية المؤرخة في 25 أكتوبر 2002 بشأن تحديد اختصاصات وتنظيم مصالح الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين، كما وقع تغييرها وتميمها؛

وعلى قرار وزير التربية الوطنية رقم 2071.01 الصادر في 7 رمضان 1422 (23 نوفمبر 2001) بشأن النظام المدرسي في التعليم الأولي والابتدائي والثانوي؛

وعلى قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2383.06 الصادر في 23 رمضان 1427 (16 أكتوبر 2006) بشأن تنظيم امتحانات نيل شهادة المuros الابتدائية، كما وقع تغييره وتميمه؛

و على قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2385.06 الصادر في 23 من رمضان 1427 (16 أكتوبر 2006) بشأن تنظيم امتحانات نيل شهادة السلك الإعدادي، كما وقع تغييره وتميمه؛

وعلى قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 2385.06 الصادر في 23 من رمضان 1427 (16 أكتوبر 2006) بشأن تنظيم امتحانات نيل شهادة البكالوريا، كما وقع تغييره وتميمه؛

وعلى قرار وزير التربية الوطنية والتعليم العالي وتكوين الأطر والبحث العلمي رقم 455.02 الصادر بتاريخ 17 جمادى الأولى 1425 (5 يوليوز 2004)، في شأن الأقسام التحضيرية للمدارس العليا كما وقع تغييره وتميمه؛

وعلى قرار وزير التربية الوطنية رقم 1431.12 الصادر في 11 محرم 1434 (26 نوفمبر 2012) يتعلق بإعادة تنظيم شهادة التقني العالي.

قرر ما يلي:

المادة 1

يهدف هذا المقرر إلى تحديد مختلف المطارات والعمليات والأنشطة المبرمجة برسم السنة الدراسية 2015/2014 مع مواعيد إنجازها، ويتم تفعيل هذه المتضييات بالالتزام بضامين دلائل الدخول المدرسي 2015/2014 ومتعدد النصوص التنظيمية.

المادة 2

ينطلق الموسم الدراسي يوم الاثنين 1 شتنبر 2014 وينتهي في مواعيد مختلفة حسب الأسلك والمستويات الدراسية.

ويشتمل الموسم الدراسي على:

- فترات مخصصة للعمليات المتعلقة بإعداد الدخول المدرسي والعمليات الخاصة بنهاية السنة الدراسية و تقويمها؛
- فترات مخصصة للدراسة بما فيها العمليات التقويمية والامتحانات والإعداد الجماعي لامتحانات الإشهادية، وكذا الأنشطة المتعلقة بالحياة المدرسية والتكوين المستمر؛
- فترات مخصصة للعطل المدرسية.

ونظرا لخصوصية الأقسام التحضيرية تم تحصيص الباب الخامس من هذا المقرر لختلف المطارات والعمليات المبرمجة برسم السنة الدراسية

.2014/2015

الباب الأول: إجراءات الإعداد للدخول المدرسي والانطلاق الفعلي للدراسة

المادة 3

يلتحق أطر وموظفو الإدارة التربوية وهيئات التفتيش، والأطر المكلفة بتسيير المصالح المالية والمادية، وهيئة التوجيه والتخطيط التربوي، وهيئة الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي والأطر الإدارية المشتركة، بجميع درجاتهم، بعلمهم يوم الاثنين 1 شتنبر 2014.

ويستأنف أطر هيئة التدريس عملهم يوم الثلاثاء 2 شتنبر 2014.

تلتحق الأطر المنتية لختلف الهيئات بأكاديميات أو بنيابات تعينهم يوم الثلاثاء 2 شتنبر 2014 لتسليم رسائل تعينهم، ويلتحقون بغيرات عملهم قبل يوم الخميس 4 شتنبر 2014.

يتم توقيع محاضر الالتحاق بالعمل وفق ما يلي:

- بالمازنات الجهوية لمهن التربية والتكوين ومركز تكوين مفتشي التعليم ومركز التوجيه والتخطيط التربوي وبالمؤسسات التعليمية بالنسبة لـهيئة التدريس وأطر الإدارة التربوية والأطر المكلفة بتسيير المصالح المالية والمادية وهيئة الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي؛
- بـبنيابات الإقليمية بالنسبة لمديري المؤسسات التعليمية والمفتشين والمستشارين في التوجيه والتخطيط التربوي؛
- بالأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين بالنسبة لـهيئة التفتيش الجهوي.

تنطلق عملية التسجيل والتكون بالمازنات الجهوية لمهن التربية والتكوين ومركز تكوين مفتشي التعليم ومركز التوجيه والتخطيط التربوي وفق ما يلي:

- التسجيل ما بين 4 و 20 سبتمبر 2014:
 - انطلاق التكوين يوم 8 سبتمبر 2014.
- يتم، بعد توقيع الحاضر، ضبط الخصوص و غير المترافقين والاستعانتة بنظام مسار.

المادة 4

تخصص الفترة الممتدة ما بين 1 و 6 سبتمبر 2014 لإنتهاء العمليات المتعلقة بإعداد الدخول المدرسي، وتم خلالها:

■ على مستوى الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والنيابات الإقليمية

- إلمام كافة العمليات واتخاذ الترتيبات الالزامية لانطلاق السنة الدراسية في أحسن الظروف، واتخاذ الإجراءات المتعلقة بضمان انطلاق الإطعام المدرسي والنقل المدرسي، وفتح الداخليات، وتمكين المؤسسات التعليمية من الكتب واللوازم المدرسية واللباس الموحد للموجهين للتلميذات والتلاميذ؛
- اتخاذ كافة الاستعدادات والتدابير الالزامة لتأطير وتتبع عملية توزيع اللوازم والكتب المدرسية في إطار "المبادرة الملكية مليون محفظة"؛
- مواصلة الحملات التحسيسية حول إلزامية المدرس :
- معالجة ظاهرة عدم الالتحاق بالمدرسة وإيلاء عناية خاصة لغير المترافقين بعد نهاية سلك دراسي والاستعانتة ببرنامج مسار واستثمار كل الإمكانيات المتاحة لضمان التحاقهم :
- التأكد من توفر الدفتر الصحي على مستوى جميع الأقاليم والعمالات ودعوة أسر التلميذات والتلاميذ الجدد لتعبئته بالمراكم الصحفية واعتماده كوثيقة أساسية للتسجيل؛
- تنظيم عملية قافلة لدعم المدرس واستقطاب وتسجيل الأطفال ذوي الاحتياجات الخاصة والأطفال غير المدرسين في برامج التربية غير النظامية ؛
- إنتهاء عملية توزيع مناطق التفتيش التربوي على ضوء نتائج الحركة الانتقالية الوطنية وتعيين الخريجين باعتماد خريطة المناطق التربوية؛
- توزيع الكتب الدراسية والمحافظ واللوازم المدرسية على الجمعيات الشريكية في تنفيذ برامج التربية غير النظامية حسب عدد المستفيدين من هذه البرامج؛
- إلمام كافة العمليات واتخاذ الترتيبات الالزامية لإعطاء الانطلاقة الرسمية لأقسام التربية غير النظامية يوم الاثنين 13 أكتوبر 2014.

■ على مستوى المؤسسات التعليمية

- مواصلة عملية تسجيل وإعادة تسجيل المتعلمات والمتعلمين الذين لم يتمكنوا من التسجيل خلال الفترة الأولى (يوليو 2014). وتم عملية إضافة التلاميذ الجدد وإعادة تسجيل التلاميذ الموجودين سلفا عبر نظام "مسار" للتدبير المدرسي؛
- ضمان انطلاق الإطعام المدرسي وفتح الداخليات وتوزيع اللوازم والكتب المدرسية على جميع المتعلمات والمتعلمين المستهدفين، بن فيهم أطفال التربية غير النظامية، قبل الانطلاق الفعلي للدراسة ؛
- مواصلة الحملات التحسيسية حول إلزامية المدرس لتشجيع ودعم المدرس ومحاربة ظاهرة عدم الالتحاق بالمدرسة؛
- إعداد فضاءات لاحتضان الأقسام المدجحة وأقسام التربية غير النظامية بالمؤسسات التعليمية المعنية؛
- تجديد خلايا اليقظة في المؤسسات التعليمية وأحداثها في المؤسسات التعليمية الجديدة؛

- تهئي الوثائق الالزمة لانطلاق الدراسة من: استعمالات الزمن، جداول الحصص، لوائح المعلمات والمتعلمين لختلف الأقسام، و البرامج الدراسية والوثائق التربوية بالنسبة للأستاذات الجديدات والأستاذة الجديدة، وكذا أوراق الغياب، أوراق التنفيط باستعمال نظام "مسار" للتدبير المدرسي ؛
- يتم استصدار لوائح التلاميذ ل مختلف الأقسام واستعمالات الزمن وجداول الحصص، وأوراق الغياب وأوراق التنفيط باستعمال نظام "مسار" للتدبير المدرسي؛
- تزويد أطر هيئة التدريس بملف تربوي يتضمن مقرر تنظيم السنة الدراسية ولوائح المعلمات والمتعلمين للأقسام المسندة إليهم وجداول الحصص ودفاتر النصوص. ويتعين الحرص على إسناد حصة أسبوعية كاملة لمجتمع الأستاذة؛
- عقد الاجتماعات مع أطر هيئة التدريس قصد إطلاعهم على مقرر تنظيم السنة الدراسية ومستجدات الموسم التربوي وإجراءات تأمين الزمن المدرسي؛
- عقد اجتماعات مع الأطر الإدارية لاطلاعهم على إجراءات تأمين الزمن الإداري قصد التحكم في ظاهرة الغياب.

المادة 5

ينصص يوم الاثنين 08 شتنبر 2014 على مستوى المؤسسات التعليمية، لإنقاذ مختلف العمليات التقنية المرتبطة بالدخول المدرسي بإشراف من الإدارة التربوية ومشاركة هيئة التدريس. كما تشارك جماعيات آباء وأمهات وأولياء التلاميذ والتلاميذ والشركاء في إعداد برنامج حفل عيد المدرسة الذي يصادف 9 شتنبر 2014، وتوفير شروط ضمان انطلاق الدراسة في التاريخ المحدد لها وتوزيع الكتب واللوازم الدراسية بهذه المناسبة.

المادة 6

تنطلق الدراسة بشكل فعلي يوم الأربعاء 10 شتنبر 2014 بالنسبة للسلك الابتدائي ويوم الخميس 11 شتنبر 2014 بالنسبة للسلك الثانوي الإعدادي والثانوي التأهيلي، ويوم الاثنين 15 شتنبر 2014 بأقسام التحضير لشهادة التقني العالي بالنسبة للسنة الأولى، ويوم الخميس 11 شتنبر 2014 بالنسبة للسنة الثانية، ويوم الاثنين 13 أكتوبر 2014 بالنسبة لأقسام التربية غير النظامية.

وتخصص الحصة الأولى لكل مادة أو حيز منها لإخبار المعلمات والمتعلمين بمختلف الجوانب المتعلقة بتنظيم الدراسة وأشكال التقويم والدعم التربويين ومواعيد المراقبة المسهرة والامتحانات مع حثهم على ضرورة احترام النظام الداخلي للمؤسسة والمواظبة على حضور الحصص الدراسية المقررة، والانخراط في أنشطة الحياة المدرسية والحافظة على الكتب واللوازم الدراسية.

ويتعين الشروع في مراقبة غياب التلاميذ واللامبيذ استنادا إلى اللوائح الرسمية المسلمة وجوبا لمجتمع الأستاذة من طرف إدارة المؤسسة وكذا تعبئة المذكورة اليومية ودفاتر النصوص ابتداء من هذا اليوم.

المادة 7

تقوم هيئة التفتيش في مختلف المجالات والتخصصات، والمكلفوون بهما تنسيق التفتيش الجهوي في الفترة الممتدة من يوم الأربعاء 3 شتنبر إلى غاية يوم السبت 27 شتنبر 2014 بما يلي:

- التأكد من اتخاذ الإجراءات الضرورية لضمان انطلاق الدراسة في الوقت المحدد لها، وتأمين حق المعلمات والمتعلمين في الاستفادة الكاملة من الحصص الدراسية المقررة؛
- تنظيم زيارات للمؤسسات التعليمية وعقد اجتماعات مع أطر الإدارة التربوية والتوجيه والمصالح المادية والمالية وأطر هيئة التدريس، بشكل عام، والجدد منهم بشكل خاص، لاطلاعهم على المستجدات، والتأكد من توفر الجدد منهم على البرامج الدراسية والوثائق التربوية؛

- العمل على معالجة القضايا المطروحة في مختلف المجالات ذات الصلة بالسير العادي للمؤسسة؛
- التأكد من إسناد حصة أسبوعية كاملة لجميع الأساتذة؛
- المصادقة على جداول الحصص في خمس نسخ يحتفظ كل من المفتش التربوي وإدارة المؤسسة بنسخة منها، وتوجه باقي النسخ إلى كل من الأستاذ(ة) المعنى(ة) بالأمر ونيابة الوزارة والأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين؛
- موافاة الوزارة والأكاديمية والنيابة بتقارير مرکزة حول الزيارات المنجزة.

المادة 8

يقوم مديرات ومديرو المؤسسات التعليمية بتوجيه:

- جداول الحصص التي تعذر المصادقة عليها، وفق ما هو محدد في المادة السابعة، إلى المفتشين التربويين قبل 4 أكتوبر 2014 للمصادقة عليها وارجاعها إلى المؤسسة في أجل أقصاه 17 أكتوبر 2014؛
- نسختين من جداول الحصص الخاصة بالأساتذات والأساتذة وأعضاء طاقم الإدارة التربوية إلى النيابة قبل 25 أكتوبر 2014؛
- نسخة من استعمالات الزمن الخاصه بأقسام المؤسسة إلى النيابة قبل 25 أكتوبر 2014.

المادة 9

تحصص الحصص الدراسية الأولى لتقدير المستلزمات الدراسية الضرورية للإنجاز البرامج المقررة خلال الفترة المتعددة ما بين 15 و29 شتنبر 2014.

المادة 10

يفتح باب التعبير عن رغبات إعادة التوجيه وانعقاد اللجن الخاصة للبث فيها خلال الفترة المتعددة من فاتح إلى 29 شتنبر 2014. وتحصص فترة استدراكية لتقديم طلبات إعادة التوجيه إلى غاية 30 أكتوبر 2014 بالنسبة للتلמידات والتلاميد الراغبين في ذلك. ويتم مسك طلبات إعادة التوجيه التي قمت تلبيتها باستعمال نظام "مسار" للتدبير المدرسي. ويتم البث في الطلبات المقدمة قبل 10 نونبر 2014.

المادة 11

يتم الحرص على استكمال البيانات والآليات الضرورية لمؤسسة وتفعيل أنشطة الحياة المدرسية وترسيخ قيم المواطنة والسلوك المدني وتشجيع الانخراط في مختلف البرامج التربوية والثقافية والفنية والصحية والبيئية والرياضية من خلال:

العمل على إحداث أو تجديد (عند الاقتضاء) مكاتب الجمعيات التالية:

- جمعيات أنمحات وآباء وأولياء التلاميذ؛
- جمعيات الرياضة المدرسية؛
- جمعيات تنمية التعاون المدرسي؛
- جمعيات دعم مدرسة النجاح.

والعمل على مواصلة تعميم الأندية التربوية. كما تقوم المؤسسات التعليمية بموافاة النيابات الإقليمية ببرنامج أنشطة الحياة المدرسية والبنيات والآليات الضرورية لمؤسساتها.

المادة 12

تنظم مباريات التميز التي تضم الأولمبياد في الرياضيات، والأولمبياد في الفيزياء والكيمياء، والمسابقات الجهوية للعلوم والتقييمات، والماراثون العامة للعلوم والتقييمات وفق الجدول الملحق رقم 3.

الباب الثاني: مجالس المؤسسة

المادة 13

تتخذ كل الإجراءات والتدابير التي تمكن من تفعيل المجلس التربوي ومجلس التدبير وال المجالس التعليمية ومجالس الأقسام باعتبارها آليات للتأطير والتنسيق والتوجيه التربوي والإداري للمؤسسات التعليمية. وتعقد المجالس الثلاثة الأولى اجتماعاتها كلما دعت الحاجة إلى ذلك، على أن تعقد اجتماعاتها الدورية داخل الفترات التالية:

- الاجتماع الأول: ما بين الأسبوع الأخير من شهر سبتمبر ونهاية شهر أكتوبر 2014;
- الاجتماع الثاني: خلال النصف الأول من شهر يناير 2015;
- الاجتماع الثالث: خلال النصف الثاني من شهر مارس 2015;
- الاجتماع الرابع: في الفترة المتراوحة بين 1 و 10 يوليو 2015.

ويتعين على المجالس التعليمية، على الخصوص، عقد اجتماعات إضافية لضبط وتنسيق العمليات التعليمية وأنشطة الحياة المدرسية. كما تعقد مجالس الأقسام اجتماعاتها عند نهاية كل دورة وكلما دعت الحاجة إلى ذلك.

المادة 14

يتم خلال الاجتماع الأول للمجالس التعليمية والمجلس التربوي وضع الصيغة النهائية لبرنامج العمل السنوي ولمشروع المؤسسة، استنادا إلى ما أفرزه الدخول المدرسي من معطيات، قصد عرضها على مجلس التدبير للمصادقة عليها خلال اجتماعه الأول وتوفير مستلزمات التنفيذ.

يقوم مجلس التدبير خلال اجتماعه الثاني، استنادا إلى اقتراحات المجالس التعليمية والمجلس التربوي بالتقدير المرحلي لحصيلة برنامج العمل السنوي ومشروع المؤسسة، وتدقيق أنشطة البرنامج التوقيعي للأسدوس الثاني من السنة الدراسية.

ويقوم مجلس التدبير خلال اجتماعه الثالث، استنادا إلى اقتراحات المجالس التعليمية والمجلس التربوي، بوضع جدولة زمنية لتدبير العمليات المرتبطة بنهاية السنة الدراسية ووضع الخطوط العريضة لبرنامج عمل السنة المولدة.

يقوم مجلس تدبير المؤسسة خلال اجتماعه الرابع، استنادا إلى اقتراحات المجالس التعليمية والمجلس التربوي، بما يلي :

- تقويم حصيلة السنة الدراسية والمصادقة على مشروع التقرير السنوي المتعلق ببرنامج العمل ومشروع المؤسسة؛
- تحيين النظام الداخلي للمؤسسة عند الاقتضاء، ويقوم مدير المؤسسة ببعث نسخة منه إلى النيابة قصد المصادقة؛
- إعداد مشروع البرنامج السنوي لأنشطة المؤسسة للموسم المولى.

الباب الثالث: التأثير التربوي

المادة 15

تعقد ملتقيات هيئة التفتيش وفق المطارات التالية:

- المطعة الأولى (إقليمية): نهاية سبتمبر 2014، وتحصص لتدقيق برامج العمل الخاصة والمشتركة؛
 - المطعة الثانية (جهوية): تبع ومواكبة الدخول المدرسي بالجهة: شهر نوفمبر 2014؛
 - المطعة الثالثة (إقليمية): قبل نهاية شهر مارس 2015، وتحصص لتقويم حصيلة الأسدوس الأول وتدقيق التزامات الأسدوس الثاني؛
 - المطعة الرابعة (جهوية): عند نهاية السنة الدراسية وتحصص لتقويم حصيلة الموسم الدراسي وتحديد التزامات الموسم الدراسي 2015/2016؛
- تبعث برامج العمل الخاصة والمشتركة والتقارير التركيبة عن كل مطعة من المطارات الأربع إلى المفتشية العامة للشؤون التربوية وإلى الأكاديمية الجهوية للتربية والتكوين.

المادة 16

تعمل هيئة التفتيش على تنفيذ برامجها والتنسيق مع مديري المؤسسات التعليمية والمصالح المعنية بالنيابات الإقليمية، بخصوص تنظيم الندوات واللقاءات التربوية بشكل يراعي السير العادي للدراسة وتأمين الحصص الدراسية المبرمجة.

الباب الرابع: المراقبة المستمرة والامتحانات

المادة 17

يتم استئثار نتائج نهاية الموسم الدراسي المنصرم، ونتائج التقويمات التشخيصية لإنجاز البرامج المقررة وذلك في تنظيم عمليات الدعم للطلاب والللاميد الذين هم في حاجة إلى ذلك.

المادة 18

تجري فروض المراقبة المستمرة في التعليم الابتدائي وفقاً للمذكرات الصادرة في هذا الصدد.
ويتم تصحيحها واستئثارها مع التلاميذ والللاميد وذلك في الفترات الآتية:

■ الأسدوس الأول:

- الشروع في إجراء فروض المراقبة المستمرة انطلاقاً من الأسبوع السابع؛
- مسک نقط فروض المراقبة المستمرة انطلاقاً من الأسبوع السابع؛
- إجراء آخر فروض المراقبة المستمرة ما بين 14 و 19 يناير 2015؛
- مسک نقط آخر فروض المراقبة المستمرة عبر منظومة "مسار" ما بين 15 و 22 يناير 2015؛
- استصدار بيانات النقط عبر منظومة "مسار" ابتداء من 24 يناير 2015.

■ الأسدوس الثاني:

- الشروع في إجراء فروض المراقبة المسقمة انطلاقا من الأسبوع الرابع والعشرين؛
- مسک نقط فروض المراقبة المسقمة انطلاقا من الأسبوع الرابع والعشرين؛
- إجراء آخر فروض المراقبة المسقمة ما بين 08 و12 يونيو 2015؛
- مسک نقط آخر فروض المراقبة المسقمة عبر منظومة "مسار" ما بين 09 و15 يونيو 2015؛
- استصدار بيانات النقط عبر منظومة مسار ابتداء من 27 يونيو 2015؛
- عقد مجالس الأقسام وتوزيع بيانات النقط ابتداء من 29 يونيو 2015.

المادة 19

تجري فروض المراقبة المسقمة في التعليم الثانوي الإعدادي وفقا للمذكرات الصادرة في هذا الصدد. ويتم تصحيحها واستثمارها مع التلميذات والتلاميذ وذلك في الفترات الآتية:

■ الأسدوس الأول:

- إجراء فروض المراقبة المسقمة انطلاقا من الأسبوع الخامس؛
- مسک نقط فروض المراقبة المسقمة انطلاقا من الأسبوع الخامس؛
- إجراء آخر فروض المراقبة المسقمة ما بين 13 و20 يناير 2015؛
- مسک نقط آخر فروض المراقبة المسقمة عبر منظومة "مسار" ما بين 14 و21 يناير 2015؛
- استصدار بيانات النقط عبر منظومة "مسار" ابتداء من 22 يناير 2015.

■ الأسدوس الثاني:

- إجراء فروض المراقبة المسقمة انطلاقا من الأسبوع الرابع والعشرين؛
- مسک نقط فروض المراقبة المسقمة انطلاقا من الأسبوع الرابع والعشرين؛
- إجراء آخر فروض المراقبة المسقمة ما بين 08 و12 يونيو 2015؛
- مسک نقط آخر فروض المراقبة المسقمة عبر منظومة "مسار" ما بين 09 و15 يونيو 2015؛
- استصدار بيانات النقط عبر منظومة مسار ابتداء من 29 يونيو 2015؛
- عقد مجالس الأقسام وتوزيع بيانات النقط ابتداء من 29 يونيو 2015.

المادة 20

تجري فروض المراقبة المسقمة في التعليم الثانوي التأهيلي وفقا للمذكرات الصادرة في هذا الصدد. ويتم تصحيحها واستثمارها مع التلميذات والتلاميذ وذلك في الفترات الآتية:

■ الأسدوس الأول:

- الشروع في إجراء فروض المراقبة المسقمة انطلاقا من الأسبوع الخامس؛
- مسک نقط فروض المراقبة المسقمة انطلاقا من الأسبوع الخامس؛

- إجراء آخر فروض المراقبة المستمرة : ما بين 15 و 22 يناير 2015 :
- مسک نقط آخر المراقبة المستمرة عبر منظومة "مسار" ما بين 16 و 24 يناير 2015:
- استصدار بيانات النقط عبر منظومة "مسار" ابتداء من 25 يناير 2015.

الأسدوس الثاني:

- إجراء فروض المراقبة المستمرة اطلاقاً من الأسبوع الرابع والعشرين;
- مسک نقط فروض المراقبة المستمرة اطلاقاً من الأسبوع الرابع والعشرين;
- إجراء آخر فروض المراقبة المستمرة ما بين 26 مايو و 3 يونيو 2015 بالنسبة للسنة الثانية بكالوريا;
- إجراء آخر فروض المراقبة المستمرة ما بين 1 يونيو و 6 يونيو 2015 بالنسبة للجذوع المشتركة والسنة الأولى بكالوريا;
- مسک نقط آخر فروض المراقبة المستمرة عبر منظومة "مسار" ما بين 1 و 6 يونيو 2015 بالنسبة للجذوع المشتركة والسنة الأولى بكالوريا;
- استصدار بيانات النقط عبر منظومة "مسار" ابتداء من 29 يونيو 2015 بالنسبة للجذوع المشتركة والسنة الأولى بكالوريا;
- عقد مجالس الأقسام الخاصة بالجذوع المشتركة والسنة الأولى بكالوريا وتوزيع بيانات النقط ابتداء من 29 يونيو 2015.

المادة 21

يجري الامتحان الموحد المحلي لنيل شهادة الابتدائية ابتداء من يوم 21 يناير 2015. تجرى اختبارات الامتحان الموحد الإقليمي لنيل شهادة الابتدائية لجميع التلاميذ من فيهم المترشحون المستفيدين من برامج التربية غير النظامية، ابتداء من يوم 22 يونيو 2015. وتخصص الفترة الممتدة بين 9 و 19 يونيو 2015 للإعداد الجماعي للامتحان الموحد الإقليمي لنيل شهادة الابتدائية. ويتم مسک نقط الامتحان الموحد المحلي واستيراد نقط الامتحان الموحد الإقليمي إلى منظومة مسار، كما يتم استصدار بيانات النقط عبر نفس المنظومة.

المادة 22

يجري الامتحان الموحد المحلي لنيل شهادة السلك الإعدادي ابتداء من يوم 21 يناير 2015. تجرى اختبارات الامتحان الموحد الجهوي لنيل شهادة السلك الإعدادي ابتداء من يوم 18 يونيو 2015. وتخصص الفترة الممتدة بين 8 و 16 يونيو 2015 للإعداد الجماعي للامتحان الموحد الجهوي لنيل شهادة السلك الإعدادي. ويتم مسک نقط الامتحان الموحد المحلي واستيراد نقط الامتحان الموحد الجهوي باستعمال منظومة مسار، كما يتم استصدار بيانات النقط عبر نفس المنظومة.

المادة 23

تنظم اختبارات الدورة العادية للامتحان الوطني الموحد لشهادة البكالوريا أيام 9 و 10 و 11 يونيو 2015. وتجرى اختبارات الدورة العادية للامتحان الجهوي الموحد للمترشحين الأحرار وللسنة الأولى من سلك البكالوريا يومي 15 و 16 يونيو 2015، وتجرى مداولات الدورة العادية لامتحانات البكالوريا يومي 22 و 23 يونيو 2015.

المادة 24

تجرى الدورة الاستدراكية للامتحان الوطني الموحد لشهادة البكالوريا أيام 7 و 8 و 9 يوليو 2015، وتجرى اختبارات الدورة الاستدراكية الخاصة بالامتحان الجهوي الموحد للمترشحين الأحرار وللسنة الأولى من سلك البكالوريا يومي 1 و 2 يوليو 2015. وتجرى مداولات الدورة الاستدراكية لامتحانات البكالوريا يوم 17 يوليو 2015. ويتم استيراد نقط الامتحان الوطني والامتحان الجهوي للدورتين معا، باستعمال منظومة مسار، كما يتم استصدار بيانات النقط عبر نفس المنظومة.

المادة 25

تحصص الفترة الممتدة ما بين 1 إلى 6 يونيو 2015 للإعداد الجماعي لاجتياز الدورة العادلة للامتحان الجهوي الموحد وللامتحان الوطني الموحد للبكالوريا، ومن 29 يونيو إلى 5 يوليو 2015 للإعداد الجماعي لاجتياز الدورة الاستدراكية للامتحان الوطني الموحد للبكالوريا.

المادة 26

تجري امتحانات السنة الثانية من أقسام التحضير لشهادة التقني العالي ابتداء من 4 ماي 2015، وتجري امتحانات السنة الأولى ابتداء من 24 يونيو 2015.

الباب الخامس: الأقسام التحضيرية للمدارس العليا

المادة 27

الإجراءات المتعلقة بتفعيل الدخول المدرسي

يعقد يوم الأربعاء 3 سبتمبر 2014، ابتداء من الساعة العاشرة صباحاً، اجتماع يضم أطر وموظفي الإدارة التربوية، وأطر هيئة التدريس، ومحضرات ومحضري المختبرات، والمسؤول(ة) عن الخزانة، والأطر المكلفة بتسهيل المصالح المادية والمالية، وهيئة الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي، وبخصوص هذا الاجتماع للاطلاع على الظروف المستجدات التي يتم فيها الدخول المدرسي، وتدارس كل ما من شأنه المساهمة في إنجاحه؛ وخاصة النقط التالية:

- تقييم نتائج السنة الدراسية المنصرمة، ورسم خطة عمل للسنة الجديدة، وموافقة المركز الوطني للتجديد الوطني والتجريب بتقرير مفصل؛
- وضع المسارات الأخيرة على استعمالات الزمن؛
- تحديد موعد لإعداد البرامج السنوية للفروض المحروسة والأسئلة الشفهية، بمختلف الأقسام، لتكون جاهزة قبل بداية الأسبوع الثاني من انطلاق الدراسة؛
- تحديد لائحة الأساتذة الذين سيشاركون بمعية أطر الادارة التربوية في تأطير اجتماعات الدخول المدرسي مع تلاميذ كل مستوى على حدة (بالنسبة أستاذ عن كل مادة مدرسة بكل مستوى دراسي مع الحرص على تمثيلية المساواة بالمؤسسة)؛
- تحديد موعد لدراسة الطلبات المتعلقة بالانتقال بين المراكز وكذا طلبات تكرار السنة الثانية والجهد على إنجاز هذه المهام وفق المتضييات والتاريخ المنصوص عليها في المذكرة الوزارية رقم 25 بتاريخ 23 فبراير 2011؛
- تحديد موعد لإصدار لائحة التلاميذ المقبولين لتكرار السنة الثانية، ولائحة التلاميذ الذين تم قبول طلبات انتقالهم إلى المؤسسة برعاية بنود المذكرة الوزارية رقم 25 بتاريخ 23 فبراير 2011 الصادرة في هذا الشأن؛
- تحديد موعد لانتخاب ممثل التلاميذ عن كل قسم بحضور السيد الحارس العام للخارجية وتحت مسؤوليته، مع ضرورة إنجاز محاضر لكل عملية (الحاضرون، المرشحون، نتائج الاقتراع، عدد الأصوات المعتبر عنها، الفائزون).

يتم استقبال تلاميذ السنة الأولى والسنة الثانية بالداخلية على التوالي يوم السبت 6 سبتمبر 2014 من الساعة الثامنة (8) صباحاً إلى الساعة الثانية عشرة (12) زوالاً ، ويوم الأحد 7 سبتمبر 2014 بعد الزوال ، من الساعة الثانية (2) إلى الساعة السادسة (6).

المادة 28

إجراءات الاتصال لغلي للدراسة بالأقسام التحضيرية

تنطلق الدراسة بالأقسام التحضيرية بشكل فعلي يوم الاثنين 8 سبتمبر 2014، وينص جزء من الحصة الأولى لكل مادة للتعرف على التلاميذ وتقدم نبذة موجزة عن المقررات الدراسية، كما يتم إخبارهم بمختلف الجوانب المتعلقة بتنظيم الدراسة والمراقبة المسئولة بما فيها الفروض المحسنة والمنزلية ومحض الأسئلة الشفوية، وتقدم لهم كذلك توضيحات عن مباريات ولوح المدارس والمعاهد العليا الوطنية والأجنبية.

المادة 29

تنظيم السنة الدراسية بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا

تنقسم السنة الدراسية بكل من المستويين الدراسيين بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا إلى ثلاث دورات، وتنعقد مجالس الأقسام عند نهاية كل دورة بحضور جميع الأعضاء ومشاركة ممثلين اثنين عن التلميذات والتلاميذ. كما يمكن عقد اجتماعات أخرى لهذه المجالس كلما دعت الحاجة إلى ذلك.

ومن أجل تسهيل قراءة نتائج تلميذات وتلاميذ كل قسم واستئثارها خلال انعقاد المجالس وبعدها، يقوم السادة مديرى الدراسة بإنجاز دراسة إحصائية على نتائج كل مادة وتقديمها على شكل أرقام ورسوم بيانية وخطاطات (النقط الدينية، النقط العليا، المعدل الملاحظ، الانحراف المعياري أو الطرازي ...). وحتى يتسعى إنجاز هذه العمليات في الوقت الملائم فإن مسک النقط من طرف السادة الأساتذة يجب أن يتم، عبر البوابة الرسمية للأقسام التحضيرية (www.cpge.ac.ma), أسبوعا قبل تاريخ انعقاد مجالس الأقسام.

وتنعقد مجالس الأقسام لكل دورة على الشكل التالي:

- الدورة الأولى لمجالس الأقسام ما بين 18 و 20 ديسمبر 2014;
- الدورة الثانية لمجالس الأقسام ما بين 2 و 4 أبريل 2015;
- الدورة الثالثة لمجالس الأقسام ما بين 24 و 26 يونيو 2015.

المادة 30

الإجراءات المتعلقة بإعداد وتدبير استعمالات الزمن للأقسام وجداول الحصص

يتم، خلال الموسم الدراسي 2014-2015 ، اعتبار استعمالات الزمن للأقسام و جداول الحصص التي تمت المصادقة عليها من طرف المصالح المركزية الخصصة.

يتم تكثيف استعمالات الزمن لأقسام السنة الثانية، خلال الدورة الثانية لموسم 2015 / 2014، مع تحضيرات مختلف اختبارات المبارأة الوطنية الموحدة. وتجرى هذه العملية تحت إشراف الإدارة التربوية للأقسام التحضيرية وتنسيق مع السيدات الأساتذات والساسة الأساتذة. ويجب الحرص عند إنجازها على احترام الحصة الأسبوعية الكاملة لكل مادة وفقا للقرارات الوزارية المنظمة للأقسام التحضيرية. و تم هذه العملية على النحو التالي:

من 13 أبريل إلى 16 ماي 2015، تطبق استعمالات الزمن بصفة تجعلها تأخذ بعين الاعتبار خصوصيات ومتطلبات تحضير الاختبارات الكتابية.

ابتداء من 1 يونيو 2015، تطبق استعمالات الزمن بصفة تجعلها تأخذ بعين الاعتبار خصوصيات ومتطلبات تحضير الاختبارات الشفوية.

يتم وضع استعمالات الزمن للسنة الدراسية 2015/2016 ما بين 1 و 9 يونيو 2015، مع ضرورة الالتزام بالمبادئ العامة، الخاصة بإنجاز استعمالات الزمن والواردة في الرسالة رقم 685.11 الصادرة بتاريخ 20 يونيو 2011، بالإضافة إلى استعمالات الزمن الخاصة بتحضير المباريات الوطنية المشتركة بشقيها الكتابي والشفوي.

يتم مسك استعمالات الزمن الخاصة بكل قسم عبر بوابة الأقسام التحضيرية وتبعث نسخة من جدول الحصص لكل قسم إلى المصالح المركزية المعنية في أجل لا يتعدى 13 يونيو 2015.

المادة 31

تاریخ العطل المدرسية الخاصة بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا

تحدد تاریخ العطل المدرسية الخاصة بالأقسام التحضيرية للمدارس العليا برسم الموسم الدراسي بالجدول الملحق رقم 4.

المادة 32

اتهاء الدراسة بالأقسام التحضيرية

تتوقف الدراسة يوم السبت 27 يونيو 2015 بعد الحصة الصباحية.

يتم توقيع محاضر الخروج بالنسبة لأطر هيئة التدريس ومحاضري المختبرات، وكذا التعيين على خزانة الأقسام التحضيرية يوم الجمعة 10 يوليو 2015، باستثناء المكلفين بإنجاز حمام يتطلب تنفيذها تجاوز هذا التاريخ حيث يوقعون محاضر الخروج بعد إنتهاء هذه المهام.

وبالنسبة للإجراءات والتدابير التي يتبعن اتخاذها لضمان انطلاق جيد للدراسة بمراكز الأقسام التحضيرية وكذا انعقاد مجالس الأقسام واستئثار نتائجها وتكييف استعمالات الزمن مع مستلزمات الاختبارات الكتابية والشفوية، يتبعن التقييد بالتوجيهات التربوية التي ستتصدر لاحقاً في الموضوع عبر مراسلة وزارية.

الباب السادس: المباريات وامتحانات الكفاءة المهنية وامتحان شهادة الكفاءة التربوية

المادة 33

تنظم امتحانات الكفاءة المهنية وامتحانات شهادة الكفاءة التربوية وفقاً لما يلي:

- امتحانات الكفاءة المهنية الخاصة بالفئات الخاصة للنظام الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية والتكتون المهني، ابتداء من 9 سبتمبر 2014:
 - امتحانات الكفاءة المهنية الخاصة بهيئات الأطر المشتركة بين الوزارات، ابتداء من منتصف شهر ديسمبر 2014:
 - الدورة الأولى لامتحان شهادة الكفاءة التربوية ابتداء من منتصف شهر ديسمبر 2014:
 - الدورة الثانية لامتحان شهادة الكفاءة التربوية في نهاية شهر يونيو 2015.

المادة 34

تجرى امتحانات التخرج من المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين بجميع الشعب والمسالك ابتداء من 17 يونيو 2015.

وتجرى مباراة الدخول للمراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين بجميع الشعب والمسالك ابتداء من 03 يوليو 2015.

المادة 35

تجرى مباريات التبرير للتعليم الثانوي بجميع التخصصات ابتداء من شهر مارس 2015.

المادة 36

تجرى امتحانات التخرج من مركز تكوين مفتشي التعليم ابتداء من 11 يونيو 2015.

وتجرى مباراة الدخول إلى مركز تكوين مفتشي التعليم ابتداء من 3 يوليو 2015.

الباب السابع :التكوين المستمر

المادة 37

تستفيد الأطر التربوية والإدارية والتقنية من التكوين المستمر، مع إعطاء الأسبقية للموظفين الذين لم يسبق لهم أن استفادوا من هذه التكوينات.

تقوم الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين بتحديد فترات التكوين المستمر وفقاً للخصوصيات الجهوية والإقليمية مع مراعاة الأولويات الوطنية والحرص على تأمين الزمن الخصص للتعلم، وذلك عبر آليات جهوية وإقليمية تتولى برئحة وتنظيم وتنظيم وتنمية دورات التكوين المستمر، والتأكيد على تنظيم التكوينات خارج أوقات العمل واستعمال النظام المعلوماتي الذي تم إعداده لتدبير التكوين المستمر جهرياً وإقليماً.

ويعكن في هذا الصدد الاسترشاد بالفترات والصيغ التالية:

- فترة ما قبل الانطلاق الفعلي للدراسة؛
- خلال شهر يوليو؛
- فترات العطل؛
- العطلة الصيفية من خلال تنظيم جامعات صيفية للتكوين في المجالات ذات الأولوية؛
- نهاية الأسبوع (الجمعة والسبت) بالنسبة للأطر الإدارية والتقنية.

الباب الثامن: إنهاء الموسم الدراسي والإعداد للموسم المالي

المادة 38

تم عمليتا التحسيس بإلزامية التعليم و التسجيل بالسنة الأولى من التعليم الابتدائي ابتداء من شهر أبريل 2015. وتجرى عملية إعادة تسجيل المتعلمات والمتعلمين بالتعليم الابتدائي والثانوي بسلكيه ابتداء من 2 يوليو 2015 بعد إنتهاء جميع العمليات المتعلقة بالامتحانات.

يتم إضافة التلاميذ الجدد فقط عبر منظومة مسار كما يتم إعادة تسجيل التلاميذ الموجودين سلفا في المنظومة بعد إنتهاء عملية مسح نتائج آخر السنة ونتائج التوجيه والانتقالات الإشهادية. يتم توزيع التلاميذ على الأقسام ومسك استعمالات الزمن عبر منظومة مسار أيضا.

تسليم للمتعلمات والمتعلمين لواح الكتب واللوازم المدرسية الخاصة بكل مستوى دراسي مع إخبار المستفيد من "المبادرة الملكية مليون محفظة" بلوائح الكتب واللوازم المدرسية التي ستسلم لهم.

تبعاً طلبات المنح ابتداء من شهر فبراير 2015 ويتم البث فيها والإعلان عن لواح المتنوعين مع الإعلان عن النتائج الدراسية.

تبعاً بطاقات الرغبات الخاصة بالتوجيه وبطاقات الترشيح الخاصة ابتداء من 16 مارس 2015، وتخصص الفترة الممتدة من 11 إلى 30 ماي 2015 لانعقاد لجن الاختيار الأولى.

يقوم مديريات و مديرى المؤسسات التعليمية الابتدائية والثانوية الإعدادية والثانوية التأهيلية التي تخزن الإعدادي بتتنظيم عملية استرجاع الكتب المدرسية الموزعة في إطار المبادرة الملكية "مليون محفظة" واتخاذ الإجراءات المناسبة لتخزينها مع بداية شهر يوليوز من أجل إعادة توزيعها في بداية السنة الدراسية 2016 - 2015.

المادة 39

تعقد مجالس الأقسام والتوجيه للتداول في نتائج نهاية السنة والنظر في رغبات التوجيه ابتداء من 29 يونيو 2015.

المادة 40

تعقد اجتماعات نهاية السنة الدراسية وفق الفترة المخصصة للجتماع الرابع الوارد في المادة 13 وتخصص لوضع حصيلة السنة الدراسية وإعداد تقرير يتضمن كافة المعطيات المتعلقة بسير المؤسسة في مختلف المجالات.

المادة 41

يوجه مديريو المؤسسات التعليمية التقرير السنوي المرتبط باجتماعات مجالس المؤسسة المنصوص عليها في المادة 13 أعلاه، إلى النيابات الإقليمية والأكاديميات الجهوية للتربية والتكونين قصد الاستثمار وإعداد التصورات العملية لتجاوز الصعوبات.

المادة 42

يتم توقيع حاضر الخروج بالنسبة لأطر هيئة التدريس بمختلف الأسلاك التعليمية يوم الخميس 9 يوليوز 2015، و يستثنى من ذلك المكلفوون بإنجاز أعمال يتطلب تنفيذها تجاوز هذا التاريخ حيث يوقعون حاضر الخروج بعد إتمام تلك الأعمال.

أما أطر الإدارة التربوية ومختلف الموظفين والأعوان العاملون بالمؤسسات التعليمية فيوقعون حاضر الخروج بعد إتمام جميع العمليات المرتبطة بنهاء السنة الدراسية واحتفالات نهاية السنة، والترتيبات المتعلقة بالدخول المدرسي المولى بما فيها استعمالات الزمن وجداول الحصص ولوائح الأقسام، مع اتخاذ الإجراءات الضرورية لضمان المداومة خلال العطلة الصيفية.

أما هيئات التفتيش الجهوي والإقليمي والمستشارين في التوجيه والتخطيط التربوي، فيوقعون حاضر الخروج بعد إتمام جميع العمليات المرتبطة بنهاء السنة الدراسية، والترتيبات المتعلقة بالدخول المدرسي المولى.

المادة 43

يتم استصدار بيانات النقط المضمنة للنتائج النهائية للتلמיד عبرا منظومة مسار. وتسلم نتائج مجالس الأقسام والتوجيه للمستويات غير الإشهادية ابتداء من يوم الاثنين 29 يونيو 2015.

المادة 44

تجرى على صعيد الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والنيابات الإقليمية، العمليات المتعلقة بالحركة الانتقالية على الصعيد الجهوي، ويأعاده الانتشار، وكذا تعين الخريجين الجدد، قبل نهاية شهر يوليو 2014.



المادة 45

تحدد العطل المدرسية كالتالي:

رتب	العطل المدرسية	تواريئها (1)	عدد الأيام
1	عطلة عيد الأضحى	من يوم 09 ذي الحجة إلى يوم 13 ذي الحجة 1435	05
2	فاتح السنة الهجرية	فاتح محرم 1436	01
3	المسيرة الخضراء	يوم الخميس 6 نوفمبر 2014	01
4	عطلة منتصف الأسدوس الأول وعيد الاستقلال	من يوم الأحد 16 نوفمبر 2014 إلى يوم الأحد 23 نوفمبر 2014	08
5	فاتح السنة الميلادية	يوم الخميس فاتح يناير 2015	01
6	عيد المولد النبوى الشريف	12 و 13 ربيع الأول 1436	02
7	عطلة منتصف السنة الدراسية	من يوم الأحد 25 يناير 2015 إلى يوم الأحد 8 فبراير 2015	15
8	عطلة منتصف الأسدوس الثاني	من يوم الأحد 5 أبريل 2015 إلى يوم الأحد 12 أبريل 2015	08
9	عيد الشغل	يوم الجمعة فاتح مايو 2015	01
مجموع أيام العطل			42

(1) : يراعى إدخال اليوم الأول والأخير من العطل المذكورة أعلاه.

المادة 46

يعمل بهذا المقرر ابتداء من تاريخ توقيعه.

و حرر بالرباط في:

تاریخ المراقبة المسماة والامتحانات بالأسلاک التعليمية الثلاثة

السنة الدراسية 2014-2015

السلك الابتدائي	
تاريختها	العمليات
ابتداء من 21 يناير 2015	الامتحان الموحد المحلي لنيل شهادة الدروس الابتدائية
ابتداء من 22 يونيو 2015	الامتحان الموحد الإقليمي لنيل شهادة الدروس الابتدائية

السلك الثانوي الإعدادي	
تاريختها	العمليات
ابتداء من يوم 21 يناير 2015	الامتحان الموحد المحلي لنيل شهادة السلك الإعدادي
ابتداء من يوم 18 يونيو 2015	الامتحان الموحد الجهوي لنيل شهادة السلك الإعدادي

السلك الثانوي التأهيلي

تاريختها	العمليات
الأسدوس الأول : ما بين 15 و 22 يناير 2015	●
الأسدوس الثاني:	●
✓ الثانية بكالوريا: ما بين 26 مايو و 3 يونيو 2015	آخر فروض المراقبة المسماة
✓ الجذوع المشتركة والأولى بكالوريا : ما بين 1 و 6 يونيو 2015	
أيام 9-10-11 يونيو 2015	الدورة العادية للامتحان الوطني الموحد لنيل شهادة البكالوريا
يومي 15-16 يونيو 2015	الدورة العادية للامتحان الجهوي للسنة الأولى
أيام 7-8-9 يوليو 2015	الدورة الاستدراكية للامتحان الوطني الموحد لنيل شهادة البكالوريا
يومي 1 و 2 بوليو 2015	الدورة الاستدراكية للامتحان الجهوي للسنة الأولى بكالوريا

ملحق 2

تواتریخ المباریات وامتحانات الکفاءة المهنية

السنة الدراسية 2014-2015

المباراة/الامتحان	تاريخ الإجراء
امتحانات الکفاءة المهنية والتربوية	ابتداء من 9 سبتمبر 2014
مباریات التبریز للتعلیم الثانوی بجمیع التخصصات	ابتداء من شهر مارس 2015
امتحانات التخرج من المراكز الجھویة لمهن التربیة والتکوین	ابتداء من 16 يونيو 2015
مباریات ولوح المراكز الجھویة لمهن التربیة والتکوین	ابتداء من 03 یولیو 2015
امتحانات نيل دبلومات مركز تکوین مفتشي التعلیم	ابتداء من 11 یونیو 2015
مباراة ولوح مركز تکوین مفتشي التعلیم بجمیع المسالک	ابتداء من 3 یولیوز 2015
امتحانات التخرج من مركز التوجیه والتخطیط التربوي	ابتداء من 11 یونیو 2015
مباریات ولوح مركز التوجیه والتخطیط التربوي	ابتداء من 7 یولیوز 2015

ملحق 3

مبادرات التميز

النشاط	المستوى الدراسي المعنى	العمليات	تاريخ الإجراء
جامعة وبياد بـ:	السنة الأولى من سلك البكالوريا	الفرض الأول الفرض الثاني الفرض الثالث الفرض الرابع	2014/11/28 2014/12/05 2015/01/16 2015/01/23
جامعة وبياد بـ:	السنة الثانية من سلك البكالوريا	الفرض الإقليمي الفرض الجهوي الفرض الوطني	2015/02/13 2015/03/27 2015/06/25 و 24
جامعة وبياد بـ:	السنة الأولى من سلك البكالوريا	على صعيد المؤسسة على صعيد الإقليم على صعيد الجهة	ما بين 24 و 27/12/2014 ما بين 16 و 21/03/2015 ما بين 13 و 17/07/2015
جامعة وبياد بـ:	السنة الثانية من سلك البكالوريا	الدوررة السادسة	2015/07/15

ملحق 4

الأقسام التحضيرية للمدارس العليا

رتب	العطل المدرسية	تاريχها (1)	عدد الأيام
1	عيد الأضحى	من يوم 9 ذي الحجة إلى 13 ذي الحجة 1435	05
2	فاتح محرم	فاتح محرم 1436	01
3	الفترة البيينية الأولى و عيد المسيرة الخضراء	من الأحد 2 نوفمبر إلى الأحد 9 نوفمبر 2014	08
4	عيد الاستقلال	الثلاثاء 18 نوفمبر 2014	01
5	عطلة نهاية الدورة الأولى	من الأحد 21 ديسمبر 2014 إلى الأحد 4 يناير 2015	15
6	عيد المولد النبوى	يوماً 12 و 13 ربيع الأول 1436	02
7	الفترة البيينية الثانية	من الأحد 15 إلى الأحد 22 فبراير 2015	08
8	عطلة نهاية الدورة الثانية	من الأحد 5 إلى الأحد 12 أبريل 2015	08
9	عيد الشغل	يوم الجمعة فاتح مايو 2015	01
10	الفترة البيينية الثالثة	يتم الإعلان عنها لاحقاً بمراعاة تواریخ تنظیم المباریات الوطنية	15
	مجموع أيام العطل		64